



Ref:
Date:

الرقم: 2018-2017/15/13
التاريخ: 2018/01/10

معالى رئيس مجلس الأماناء الأكرم

تحية طيبة وبعد،،،

قرر مجلس الجامعة في جلسته رقم (02) 2018/01/09 تاريخ 2018/01/09 التعيين لمجلس الأمانة
بالموافقة على تعليمات حقوق الملكية الفكرية: براءات الاختراع، والتأليف، والنشر في جامعة الزيتونة الأردنية، وذلك
حسب المرفق.

يرجى التكرم بعرض الموضوع على مجلس الأمانة، لإتخاذ القرار المناسب.

ونفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير... .

رئيس الجامعة

الأستاذ الدكتور تركي إبراهيم عبيدات

نسخة لكل من :

- السيد مدير المالي.
- السيد أمين سر المجلس.
- مكتب رئيس الجامعة.
- الأستاذة نواب الرئيس.
- الأستاذة العدام.
- الدكتور مدير مكتب الاعتماد وضمان الجودة.
- السيد مدير القبول والتسجيل.



Tel : +962 6 4291511
Fax : +962 6 4291432
P.O.Box 130, Amman 11733 Jordan
(ISO 9001:2015) Certificate Holder

www.zuj.edu.jo
AlZaytoonahUniversity
President@zuj.edu.jo

The University was Granted (ISO 9001:2015) Certification

تعليمات براءات الاختراع و حقوق الملكية الفكرية في جامعة الزيتونة الأردنية

المادة (1): تُسمى هذه التعليمات "تعليمات براءات الاختراع و حقوق الملكية الفكرية في جامعة الزيتونة الأردنية" ويعمل بها اعتباراً من تاريخ

المادة (2): أ- يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني الواردة إزاء كل منها ما لم تدل القرينة خلاف ذلك:

الجامعة : جامعة الزيتونة الأردنية.

الرئيس : رئيس الجامعة.

العميد : عميد البحث العلمي والدراسات العليا.

المخترع : الباحث أو الباحثون الذين يتوصلون إلى أي فكرة إبداعية أو ابتكار في أي من المجالات التقنية وتعلق بمنتج أو بطريقة صنع أو بكليهما تؤدي عملياً إلى حل مشكلة معينة في أي من هذه المجالات.

المادة (3): أية براءة اختراع يتوصل إليها الباحث نتيجة بحث استعمل الباحث أو الباحثون فيه إمكانيات الجامعة أو مختبراتها يسجل باسم الجامعة، واسم الباحث أو الباحثين بشكل مشترك، بحيث تتقاضى الجامعة نسبة أربعين بالمائة (40%) من أي دخل تتحققه تلك البراءة ويتقاضى الباحث أو الباحثون ستين بالمائة (60%) من الدخل، وتوزع نسبة (60%) على الباحثين حسب الجدول رقم (1).

المادة (4): أية براءة اختراع يتوصل إليها نتيجة بحث دعمته الجامعة مباشرة يسجل باسم الجامعة واسم الباحث أو الباحثين بشكل مشترك، بحيث تتقاضى الجامعة نسبة خمسين بالمائة (50%) من أي دخل تتحققه تلك البراءة ويتقاضى الباحث أو الباحثون نسبة خمسين بالمائة (50%) من الدخل، وتوزع هذه النسبة حسب الجدول رقم (1).

المادة (5): على الباحثين الحاصلين على دعم من الجامعة أو بواسطتها إبلاغ الجامعة خطياً وفوراً بأي مبتكرات أو اختراعات قابلة للتطبيق العملي انبثقت عن البحث المدعومة.

المادة (6): تلتزم الجامعة بتقييد عملية نشر النتائج والمبتكرات الناجمة عن البحث العلمي المدعوم من قطاع الصناعة أو أي جهة داخلية أو خارجية أخرى بموجب اتفاقيات تعقد لهذه الغاية ما لم يتفق على خلاف ذلك.

المادة (7): تُعطى الأولوية في الحصول على تصريح باستخدام التكنولوجيا الناجمة عن البحث العلمي للمؤسسات والشركات الوطنية.

المادة (8): للجامعة أن تمنح ترخيصاً باستخدام براءة الاختراع، وعليها في هذه الحالة مراعاة ما يلي:

- أ- طبيعة التكنولوجيا موضوع الترخيص.
- ب-مرحلة تطور الاختراع ومدى تأثيره على البحث العلمي المرتبط به.
- ج- مدى فائدة الاختراع للجامعة والمجتمع.
- د- الالتزام بتطوير الاختراع.

المادة (9): يجري التفاوض حول بنود إتفاقية ترخيص استخدام الاختراع حسب ما تقتضيه الظروف في كل حالة على حدة.

المادة (10): للجهة الداعمة حق الاعتراض على الترخيص للغير باستخدام الاختراع، على أن يؤخذ بالاعتبار عند منحها هذا الحق حجم الدعم الذي قدمته.

المادة (11): تتم جميع المعاملات التي ذكرت في هذا الباب عن طريق مكتب نقل التكنولوجيا في الجامعة.

المادة (12): يوثق اسم المخترع واسم الجامعة بشكل واضح على طلب تسجيل براءة الاختراع.

المادة (13): يتولى الرئيس أو من يفوضه خطياً إدارة الشؤون المتعلقة ببراءات الاختراع المرتبطة بالجامعة.

المادة (14): تلغي هذه التعليمات جميع الأحكام المتعارضة معها والواردة في أي تعليمات أو قرارات سابقة.

المادة (15): الرئيس وعميد البحث العلمي مسؤولان عن تنفيذ أحكام هذه التعليمات.

المادة (16): يبيت رئيس الجامعة في الحالات التي لم يرد فيها نص في هذه التعليمات بتنصيب من عميد البحث العلمي.

المادة (17): تطبق هذه التعليمات على الإنتاج الذي نتج بعد تاريخ إقرارها.

جدول رقم (1):

النسبة من إجمالي المكافأة	ترتيب الباحثين	عدد الباحثين
100% من القيمة المحددة	باحث منفرد	1
60% من القيمة المحددة	الباحث الرئيس	2
40% من القيمة المحددة		
50% من القيمة المحددة	الباحث الرئيس	3
30% من القيمة المحددة		
20% من القيمة المحددة		
40% من القيمة المحددة	الباحث الرئيس	4

%30 من القيمة المحددة	الباحث المشارك (1)		
%20 من القيمة المحددة	الباحث المشارك (2)		
%10 من القيمة المحددة	الباحث المشارك (3)		
%35 من القيمة المحددة	الباحث الرئيس	5 أو أكثر	
%25 من القيمة المحددة	الباحث المشارك (1)		
%20 من القيمة المحددة	الباحث المشارك (2)		
%20 من القيمة المحددة توزع بالتساوي بين الباحثين المتبقين.			
الباحث/ بين المشارك/ بين الآخرين			